

البحر الزخار (مسند البزار)

1258 - حدثنا محمد بن المثنى قال : نا عثمان بن عمر قال ابن أبي ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن سعيد بن زيد عن النبي A قال Y من اقتطع مال امرء مسلم بيمينه فلا بورك له فيه ومن تولى قوما بغير إذن مواليه فعليه لعنة ا □ لا يقبل ا □ منه صرفا ولا عدلا) .
ولا نعلم روى أبو سلمة عن سعيد بن زيد إلا هذا الحديث